


NO:

DATE:



دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ٢٠١٨ / ١٢٨ / د

لتقديم خدمات قياسات انتاجية و قياسات ضغوط على ابار مديرية حقول المنطقة الوسطى .
استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم /٥١/ لعام /٢٠٠٤/ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠١٨ / ١٢٨ / د .
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية : / ١٠٠٠٠٠٠٠٠ / ل .س فقط عشرة ملايين ليرة سورية لا غير .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة (٥%) من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مدة التنفيذ : سنة كاملة من تاريخ أمر المباشرة .
- ٤- مكان التنفيذ : مواقع عمل وتوزع الابار في مديرية حقول المنطقة الوسطى في محافظات (حمص -الرقه -ريف دمشق)
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة /١٥/ الخامسة عشرة من يوم الاحد الواقع في : ٢٠١٨/١٢/١٦ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٨/١٢/١٧ الساعة الحادية عشر صباحا في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/ .
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة :

تقدم العروض مغلفين مغلفين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث معنون باسم الشركة السورية للنفط
- المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .



22.11.2018

١- المغلف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .
وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة و الخاصة (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفاتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين على كافة صفحاتهم) .
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية لإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف .
- ١-٩- تصريح خطي بأن المعدات الداخلة في تنفيذ الاعمال ليست من منشأ تركي .
- ١-١٠- تصريح بأن العارض لايمتلك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للتعويض أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- على العارض تقديم شهادة منشأ أصلية للمعدات المستخدمة في تنفيذ الاعمال صادرة عن الشركة الصانعة عند التنفيذ .
- ١-١٢- على العارض تقديم بيان جمركي بالمعدات التي سيتم توريدها و تاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التنفيذ .
- ١-١٣- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شركاء له بما فيها التأمينات الاولية .
- ١-١٤- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠ ل.س + طابع شهيد بقيمة / ٢٥ ل.س .
- ١-١٥- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع وولد المنشأ وتاريخ الصنع وزمن الاستخدام للمعدات المستخدمة في تنفيذ الاعمال و اسم الشركة المنفذة للمشروع و تحديد عملة العرض .
- ١-١٦- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٨ .
- ١-١٧- تقديم لائحة غير مسعرة بالمعدات المستخدمة في تنفيذ الاعمال المطلوبة .

٢- المغلف الثاني :

أ- يحتوي على العرض المالي و التجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، على أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية .

ب- تقديم لائحة مسعرة بالمعدات المستخدمة في تنفيذ الاعمال المطلوبة .

٢٠١٨/١٢/١٧
صفحة من ٤
٢٠١٨

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم ما يلي ضمن المغلف الاول :

- ١- الإلتزام بتقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
- ٢- الإلتزام بتقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين على كافة صفحاتهم .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
- ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
- ٥- تقديم نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والإعلان قبل موعد الإغلاق .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .
- ٧- تحديد الصانع وبلد المنشأ للمعدات المستخدمة في القياسات و الإلتزام بأن تكون المواد المقدمة ليست من منشأ تركي .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود/٥٠٠٠٠/ ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير خاضعة للزيادة أوالنقصان حسب الحال .
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

احكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و الفاتورة النهائية بشكل مفصل وفق مبالغ الإرساء و بنود الطلبية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً و تصدر التأمينات المقدمة من قبله و يحق للادارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :
مع مراعاة احكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / ٠,٠٠١ / واحد بالألف من القيمة الاجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن/٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد ، و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه إذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الإعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:
أ) أن يتم تسليم القياسات ضمن الاوقات المحددة و المتفق عليها ..
ب) أن يكون القياس المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال عن باقي القياسات الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

أ- يتم دفع استحقاق المتعهد بموجب كشوف شهرية وفق جدول الاسعار للمشروع المتفق عليه بين الشركة والمتعهد نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة الكشوف نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر لجنة الكشف عن الاعمال) وفق نشرة و سطى أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية

ب- يتم اقتطاع ٥% من قيمة كل كشف شهري كتوقيفات ضمان و تعاد هذه التوقيفات بعد انتهاء فترة الضمان البالغة ٣ اشهر لكل قياس و بعد الحصول على براءة ذمة من الجهات المختصة

٧- مدة الضمان : / ثلاثة اشهر / اعتباراً من تاريخ تنفيذ القياس على البئر وتفسير النتائج .

أ- يضمن المتعهد تنفيذ القياسات المطلوبة وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع الاعمال المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو خطأ بالقياس كما يشمل أيضاً حسن سير عمل القياس لمدة/ثلاثة اشهر / اعتباراً من تاريخ تنفيذ القياس على البئر و اصدار النتائج .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام نجاح القياسات و النتائج تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها أو خطأ بالقياس

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً بناءً على طلب خطي من الإدارة أن يعيد القياس و تفسير النتائج مرة أخرى على نفقته بدون أي تأخير في حال وجود عيوب في القياس على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستخدام الخاطيء أو سوء الفهم من قبل الإدارة ، وتخضع هذه القياسات و تفسر النتائج الى فترة ضمان جديدة مدتها /ثلاثة اشهر / من تاريخ اجراء القياس مرة ثانية

ث- في حال عدم اجراء القياسات و تفسير النتائج الجديدة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة اجراء القياس على حساب المتعهد .

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان/ثلاثة اشهر / عيب في القياس او النتيجة تعمد المتعهد اخفائه ، يبقى الضمان سارياً لمدة/ثلاثة اشهر / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .

٨- لا تنتقل صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

٩- تعديل العقد :

أ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس و عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٠- فسخ العقد :

يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة/٥٩/ من القانون رقم/٥١/ لعام ٢٠٠٤

١١- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الإدارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الإدارة

١٢- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في: ٢٠١٨/١١/


المدير التجاري

معاون المدير

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام
المهندس طراد السالم



استمارة للملف رقم ١٢٨ / ٢٠١٨ / د

تقديم خدمات قياسات انتاجية و قياسات ضغوط على ابار مديرية حقول المنطقة الوسطى .

يجب على العارض إملأء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق مايلي :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ٢٠١٨/١٢٨/د

٣ - موضوع الملف : تقديم خدمات قياسات انتاجية و قياسات ضغوط على ابار مديرية حقول المنطقة الوسطى .

٤ - موعد الإغلاق : الساعة /١٥/ الخامسة عشرة من يوم الأحد الواقع في ١٦ / ١٢ / ٢٠١٨ .

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الاثنين الواقع في ١٧ / ١٢ / ٢٠١٨ الساعة الحادية عشرة صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/

٦ - تحديد الشركة المنفذة للمشروع بشكل واضح و جلي :

٧ - اسم الشركة الصانعة و بلد المنشأ للتجهيزات المستخدمة في القياسات و تاريخ الصنع و زمن الاستخدام للمعدات :

٨ - تحديد عملة العرض :

٩ - الموطن المختار :

المدينة : الحي :

الشارع :

رقم البناء : رقم الطابق :

اسم الشخص : هاتف : فاكس :

١٠ - مدة التنفيذ : سنة ميلادية كاملة من تاريخ أمر المباشرة .

١١ - مكان التوريد : مواقع عمل وتوزع الابار في مديرية حقول المنطقة الوسطى في محافظات (حمص - الرقة - ريف دمشق)

١٢ - أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وليست مجددة ومتوفرة في الأسواق المحلية و ليست ذات منشأ تركي .

١٣ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله جزراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو جزراً تنفيذياً وألا أكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظتي أو عضواً في مجلس الشعب .

١٤ - أتعهد بأنني لا املك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل و لست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة أو فيها أو طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و أنني لا أزال مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من الإشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٥ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني و أرفقهم موقعين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم